المركز الوطني لتنمية القطاع الغير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
في الصحافة
سجل رقم ٣٠٧١

المؤشرات الدالة على غسل الأموال وتمويل الارهاب

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في حي الصحافة

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في حي الصحافة

الإصدار الأول ٢٠٢٢ م

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي الصحافة
٠٥٤٠٦٩٩٩٩٩ ٠٥٦٥٦٤٨٨٩٩ ٠١١٢٣٥٢٩١٣
البريد الالكتروني : j.d.sahafa@gmail.com
الصندوق البريدي : ٣٢٤١ - الرمز البريدي : ١٣٣٢١

أصدرت هيئة أسواق المال تعليمات بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وتهدف التعليمات الى التأكد من التزام الأشخاص المرخص لهم (شركات الاستثمار والوساطة على سبيل المثال لا الحصر) بتعزيز نزاهة السوق المالية ومصداقيتها وحماية الأشخاص المرخص لهم وعملائهم من العمليات غير القانونية التي قد تنطوي على غسل الأموال وتمويل الارهاب أو أي نشاط اجرامي آخر.

وتقع التعليمات الجديدة التي أعلنت أمس في (٢٤) صفحة وفي آخرها ملحق تحت عنوان: **المؤشرات الدالة على غسل الأموال وتمويل الارهاب** على ان الحالات الموضحة (٢٢) حالة قد تدل على ارتباط أي صفقة بالجرائم المشار إليها أعلاه، وهذه الحالات هي:

١) إبداء العميل اهتماما غير عادي بشأن الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الاموال او تمويل الارهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢) رفض العميل تقديم بيانات عنه او توضيح مصدر أمواله وأصوله الاخرى.
٣) رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني او الاقتصادي او عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤) محاولة العميل تزويد الشخص المرخص له بمعلومات غير صحيحة او مضلله تتعلق بهويته و/أو مصدر امواله.
٥) علم الشخص المرخص له بتورط العميل في انشطة غسل اموال او تمويل ارهاب، او اي مخالفات جنائية او تنظيمية.
٦) إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات او اي مصاريف اخرى.
٧) اشتباه الشخص المرخص له في ان العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون اسباب في اعطاء معلومات عن ذلك الشخص او الجهة.
٨) صعوبة تقديم وصف لطبيعة عمله او عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩) احتفاظ العميل بعدة حسابات باسم واحد او بعدة اسماء، وتعدد التحويل بين الحسابات او التحويل لطرف آخر دون مسوغ مبرر.
١٠) قيام العميل بتحويلات برقية متعددة لحسابه الخاص بالاستثمار يتبعه بطلب مباشر لتحويل المبلغ لطرف ثالث دون توضيح الغرض من ذلك.
١١) قيام العميل باستثمار طويل الاجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري بتحويل العائد من الحساب.

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي الصحافة
٠٥٤٠٦٩٩٩٩٩ ٠٥٦٥٦٤٨٨٩٩ ٠١١٢٣٥٢٩١٣
البريد الالكتروني : j.d.sahafa@gmail.com
الصندوق البريدي : ٣٢٤١ - الرمز البريدي : ١٣٣٢١

١٢)وجود اختلاف كبير بين انشطة العميل والممارسات العادية.

١٣)رفض العميل تزويد الشخص المرخص له بالمعلومات الاساسية الخاصة بصندوق استثماري للتأكد من هويته.

١٤)طلب العميل من الشخص المرخص له تحويل الاموال برقيا ومحاولة عدم تزويد الشخص المرخص له بأي معلومات عن الجهة المحولة والمحول اليه.

١٥)محاولة العميل الغاء صفقة او تغييرها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات او حفظ السجلات من الشخص المرخص له.

١٦)طلب العميل انهاء اجراءات صفقة يستخدم فيها اقل قدر ممكن من المستندات.

١٧)قيام العميل بعدد كبير من الحوالات البرقية التي يصعب تفسيرها على الرغم من تدني قيمة صفقات الاوراق المالية.

١٨)علم الشخص المرخص له ان الاموال او الممتلكات ايراد من مصادر غير مشروعة.

١٩)تغيير مصادر دخل العميل بشكل مستمر.

٢٠)عدم تناسب قيمة او تكرار العمليات مع المعلومات المتوافرة عن المشتبه فيه ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.

٢١)انتماء المستفيد الحقيقي لمنظمة معروفة بالنشاط الاجرامي.

٢٢)ظهور علامات البذخ والرفاهية على المشتبه فيه وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خصوصا إذا كان بشكل مفاجئ).

- **المراجع:** اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع السابع في دورته (الأولى) هذه المؤشرات في ٢٠٢٢/١١/٢٣م، وتحل هذه المؤشرات محل جميع المؤشرات الموضوعة سابقاً بهذا الخصوص.